

رار

رقم... 39..... بتاريخ 03 أكتوبر 2022

بيان فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بتعيين رئيس قسم التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات والشؤون الاقتصادية ورئيس مصلحة الأشغال والصيانة والممتلكات وشؤون البيئة وتدبير حضيرة السيارات والآليات . رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات ورئيس مصلحة الموارد المالية . رئيس مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية وشؤون المجلس والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية وحفظ الصحة

إن رئيس جماعة عامر الشمالية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم

تغييره وتميمه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق

بجماعات؛

بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات ،

بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ،

بناء على المرسوم رقم 2.11.10525 الصادر في 4 شوال 1418 الموافق 2 فبراير 1998 بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة ل حاجات المصلحة .

بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق 13أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والتعويضات المرتبطة بها .

بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2523.23 الصادر في 21 ربيع الاول 1443 الموافق 12اكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات العيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية .

بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 7563 بتاريخ 15نوفمبر 2021 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية

بناء على قرار السيد رئيس الجماعة رقم 02 بتاريخ 07 مارس 2022 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، والمذكور عليه من طرف السيد عامل إقليم سidi سليمان .

قرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن جماعة عامر الشمالية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بجماعة عامر الشمالية وهم كالتالي .

- رئيس قسم التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات والشؤون الاقتصادية
- مصلحة الأشغال والصيانة والممتلكات وشؤون البيئة وتدبير حضيرة السيارات والآليات.

-مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات .
-مصلحة الموارد المالية .

-مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية وشئون المجلس والشئون الاجتماعية والثقافية والرياضية وحفظ الصحة .
المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه :

1 - الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون العاملون بالجامعة الذين توفر لهم الشروط التالية:

أن يكونوا مربين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أولى إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على اربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجامعة ،

2 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .
المادة الثالثة يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه :

1 - الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون العاملون بالجامعة الذين توفر لهم الشروط التالية:

أن يكونوا مربين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أولى إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجامعة ،

2 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط .

غير أنه يمكن استثناء من الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المربيون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة هو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لانتقال عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية منها اربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة

المادة الرابعة تحدد مهام المنصب الشاغر والكافيات المطلوبة لتقلدتها حسب الملحق المرفق بهذا القرار .

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بمموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح وبطلا عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- ✓ برنامج العمل والنتائج التي يقتربها المترشح (ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه .
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي.
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

ملف الترشح يتم تحويله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma و على الموقع الإلكتروني لل مديرية العامة للجماعات الترابية .

المادة السادسة : تودع ملفات الترشح مقابل وصل استلام بمقر جماعة عامر الشمالية، من تاريخ ٣٠.١٠.٢٠٢٢.....إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم ٠٧.١١.٢٠٢٢..... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات .

المادة السابعة: يعلن عن نتائج المقابلة الانتسابية بعد المصادقة عليها من طرف رئيس المجلس الجماعي عبر نشرها بوابة الخدمات العمومية .

www.emploi-public.ma و على الموقع الإلكتروني لل مديرية العامة للجماعات الترابية وتعليقها بمقر الجماعة

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma و على الموقع الإلكتروني لل مديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة .

حرر بعامر الشمالية في: ٣٠.١٠.٢٠٢٢

إمضاء:

رئيس جماعة عامر الشمالية

الرئيس
عبدالخالق الراضي
